

المطلع على أبواب الفقه

أنبل وأكرم وهي كحلاء ولها أطباء وجمعها وبار وهي من جنس بنات عرس وقال الجوهري
الوبرة بالتسكين دويبة أصغر من السنور طحلاء اللون لا ذنب لها ترجن في البوت وجمعها وبر
ووبار .

وأما الضب بفتح الصاد فهو حيوان صغير ذو ذنب شبيه بالحرذون بكسر الحاء وقيل الحرذون
ذكر الضب حكاه الجوهري .

وأما الجدي بفتح الجيم وسكون الدال وهو من أولاد المعز وهو ما بلغ ستة أشهر .
وفي اليربوع جفرة .

قال اليربوع واحد اليرابيع والياء زائدة وقال ابن سيده اليربوع دابة والأنثى بالهاء
ولم يفسره واحد منهما بصفته وقال أبو السعادات اليربوع هذا الحيوان المعروف وقيل هو
نوع من الفأر والياء والواو فيه زائدتان وأما الجفرة فقال أبو زيد إذا بلغت أولاد المعز
أربعة أشهر وفصلت عن أمهاتها فهي الجفار والواحد جفر والأنثى جفرة وقال ابن الأعرابي
الجفر الحمل الصغير والجدي الصغير بعدما يفطم ابن ستة أشهر آخر كلامه وسمي الجفر بذلك
لأنه جفر جنباه أي عظمًا